

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

مقرر

قضيلى : 210 و 211

ان اللجنة الدستورية الموقته

بناءً على الفصل 103 من الدستور

وبناءً على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمى للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى

رقم المقرر 81

المؤرخ فى 22 ذى الحجة 1382 موافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

ونظرا للبرقية رقم 988 التي بعث بها بتاريخ 31 مايو 1963 عامل اقليم مراكش السى

اثرة اسفى

الغرفة الدستورية يخطر فيها بالظلمين اللذين تقدم بهما فى ذلك اليوم السيدان السعدونى الحاج والحاج

ايم مراكش

عبد السلام بن مبارك والراى كل منهما الى ان تهت اللجنة فى شان العمليات الانتخابية التي جوت يوم 17 ماي

1963 بدائرة سبت جزولة من اقليم مراكش لتعيين عضو بمجلس النواب

وبعد الاستماع الى المقرر فى تقريره

وبما ان الظلمين المشار اليهما يتعلق كل منهما بالعمليات الانتخابية التي جوت يوم 17 ماي

1963 بدائرة سبت جزولة من اقليم مراكش فيتمتعين اذ ن ضمهما والبت فيهما بمقرر واحد

حيث انه بمقتضى الفصل 21 فقرة اولى من الظهير التنظيمى للغرفة الدستورية المشار اليها

اعلاه - ذلك النص المعمول به لدى اللجنة الدستورية الموقته بموجب الفصل 33 من نفس الظهير لا يمكن ان تعرض

النزاعات فى انتخاب نائب على اللجنة المذكورة الا بواسطة عريضة مكتوبة توجه الى كتابة الغرفة الدستورية

او الى عامل الاقليم او العمالية

وحيث ان ظلمى السيدين السعدونى والحاج عبد السلام بن مبارك المعروضين صدوره لم

يصاغ فى شكل عريضة مكتوبة فهما غير مستوفيين لما اشترطته المعقضيات الميمنة سابقا من الفصل 21 من

ظهير 16 ماي 1963 الاتف الذكر وبالتالي فانهما غير مقبولين

من اجلس

قررت ما يلى :

اولا - ان ظلمى السيدين السعدونى الحاج وعمر والحاج عبد السلام بن مبارك غير مقبولين

ثانيا - تليخ هذا المقرر الى رئيس مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه فى 63/6/21 من اللجنة الدستورية الموقته المتركة من السيد

مولى عبد الرحمن الشفساونى بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكنانى ، احمد الزغارى

حماد العراقى بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد احمد الزغارى

الرئيس

المقرر

الكاتب

عبد الرحمن الشفساونى

احمد الزغارى

محمد المرينى

رئيس الغرفة الاولى

عبد الرحمن الشفساونى

احمد الزغارى

محمد المرينى

5